

سنن البيهقي الكبرى

15852 - وأخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم ثنا بحر بن نصر ثنا عبد
الله بن وهب حدثني جرير بن حازم عن سليمان الأعمش عن زيد بن وهب الجهني ي أن رجلا قتل
امراته استعدى ثلاثة إخوة لها عليه عمر بن الخطاب ه فعفا أحدهم فقال عمر ه للباقيين
هذا ثلثي الدية فإنه لا سبيل إلى قتله